

وسائل الشيعة

[464] ذلك المجوس ولا تلثم (3)، ولا تحتفز، و (4) تفرج كما يتفرج البعير، ولا تقع على قدميك، ولا تفترش ذراعيك ولا تفرقع أصابعك فان ذلك كله نقصان من الصلاة، ولا تقم إلى الصلاة متكاسلا ولا متناعسا ولا متثاقلا فانها من خلال النفاق، فان اﷺ سبحانه نهى المؤمنين أن يقوموا إلى الصلاة وهم سكارى، يعني سكر النوم، وقال للمنافقين: (وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى يراؤن الناس ولا يذكرون اﷺ إلا قليلا) (5) (7082) 6 - ورواه الصدوق في (العلل) عن محمد بن علي ماجيلويه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد، نحوه، وزاد بعد قوله: المجوس ولا تقولن إذا فرغت من قراءتك: آمين فان شئت قلت: الحمد ﷻ رب العالمين. (7083) 7 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، وعن محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان جميعا، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد اﷺ (عليه السلام) قال: أتى النبي (صلى اﷺ عليه وآله) رجلا من الأنصار ورجل من ثقيف، فقال له: الثقيفي يا رسول اﷺ حاجتي، فقال: سبقك أخوك الأنصاري، فقال: يا رسول اﷺ إني على سفر وإني عجلان، وقال الأنصاري: إني قد أذنت له، فقال: إن شئت سألتني وإن شئت أنبأتك، قال: أنبئني يا رسول اﷺ، فقال: جئت تسألني _____ = أيضا وضع احدى اليدين على الاخرى. (مجمع البحرين 3: 477). (3) لا تلثم ولا تحتفز: اي لاتتصام في سجودك بل تتخوى كما يتخوى البعير الصامر وهكذا عكس المرأة فانها تحتفز في سجودها ولا تتخوى، وقولهم: هو محتفز اي مستعجل متوفز غير متمكن في جلوسه كأنه يريد القيام. (مجمع البحرين 4: 16). (4) في المصدر: ولا. (5) النساء 4: 142. 6 - علل الشرائع: 358 - 1 / الباب 74. 7 - الكافي 4: 261 / 37، واورد ذيله في الحديث 16 من الباب 2 من ابواب اقسام الحج. (*)